

**A**

المتحدة الأمم

# الجمعية العامة



Distr.  
GENERAL

نـ ١٨٦٣٢ آذـ

A/46/664

١٩٩١

21 November 1991

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

١٩٩١  
جـ ١٨٦٣٢ آذـ

الدورة السادسة والأربعون  
البند ٥٠ من جدول الاعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٤٨/٤٥ بشأن التوقيع  
والتمديق على البروتوكول الاضافي الاول لمعاهدة  
حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية ومنطقة  
البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)

## تقرير اللجنة الاولى

المقرر : السيد بابلو اميليو سادير (أوروغواي)

### أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "تنفيذ قرار الجمعية العامة ٤٨/٤٥ بشأن التوقيع والتمديق على البروتوكول الاضافي الاول لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو)" في جدول الاعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٨/٤٥ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠.

٢ - وفي الجلسة العامة ٢ ، المعقدة في ٢٠ ايلول/سبتمبر ١٩٩١ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج البند في جدول اعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الاولى .

٣ - وفي جلستها ٢ ، المعقدة في ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ ، قررت اللجنة الاولى اجراء مناقشة عامة بشأن بنود توزيع السلاح المحالة اليها ، وهي البنود من ٤٧ إلى ٦٥ . وجرت المداولات بشأن هذه البنود في الجلسات من ٢ الى ٢٤ ، المعقدة في

الفترة من ١٤ إلى ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر (انظر A/C.1/46/PV.3-24) . وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بهذه البنود والبت فيها في الجلسات من ٢٥ إلى ٢٧ المعقودة في الفترة من ٤ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/46/PV.25-37) .

٤ - وكان معروضا على اللجنة الأولى ، بمصدِّ البند ٥٠ ، الوثائق التالية :

(ا) رسالة مؤرخة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لإكوادور وبيرو وشيلي وكولومبيا لدى الأمم المتحدة ، يحيطون بها نص بيان اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ (A/46/203) الصادر في سنتياغو في ٩ أيار/مايو ١٩٩١ ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لإكوادور وبيرو وشيلي وكولومبيا لدى الأمم المتحدة ، يحيطون بها نص بيان اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ (A/46/223) الصادر في سنتياغو في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩١ ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لإكوادور وبيرو وشيلي وكولومبيا لدى الأمم المتحدة ، يحيطون بها نص بيان اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ (A/46/225) الصادر في سنتياغو في ٣١ أيار/مايو ١٩٩١ ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩١ ، موجهة إلى الأمين العام من ممثلي إكوادور ، وبيرو ، وشيلي ، وكولومبيا لدى الأمم المتحدة ، يحيطون بها نص بيان اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ (A/46/276) الصادر في سنتياغو في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩١ .

(هـ) رسالة مؤرخة في ١٠ تموز/ يوليه ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من القائمين بالأعمال بالنيابة للبعثتين الدائمتين للأرجنتين والبرازيل لدى الأمم المتحدة ، يحيطان بها نص القرار ٣٧١ (د-١٢) الذي اتخذته منظمة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في دورتها العادية الثانية عشرة والمعنون "إعلان فون ده إيفواسو بشأن السياسة النووية المشتركة للأرجنتين والبرازيل" ، الذي اعتمد في مكسيكو في ٩ أيار/مايو ١٩٩١ (A/46/297) ؛

(و) رسالة مؤرخة في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩١ ، موجهة إلى الأمين العام ، من ممثل إكوادور ، وبيررو ، وشيلي ، وكولومبيا لدى الأمم المتحدة ، يحيطون بها نسخة بيان اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ (A/46/314) الصادر في سنتياغو في ٨ تموز/يوليه ١٩٩١ .

(ز) رسالة مؤرخة في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩١ ، موجهة إلى الأمين العام ، من ممثل إكوادور ، وبيررو ، وشيلي ، وكولومبيا لدى الأمم المتحدة ، يحيطون بها نسخة بيان اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ (A/46/320) الصادر في سنتياغو في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩١ .

#### ثانيا - النظر في المقترنات

##### الف - مشروع القرار A/C.1/46/L.2

٥ - في ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ، قدمت إكوادور ، انتيغوا وبريدوا ، أوروغواي ، باراغواي ، بربادوس ، بوليفيا ، ترينيداد وتوباغو ، جزر البهاما ، الجمهورية الدومينيكية ، السلفادور ، سورينام ، غرينادا ، غواتيمالا ، فنزويلا ، كوستاريكا ، المكسيك ، نيكاراغوا ، هندوراس، مشروع قرار عنوانه "تنفيذ قرار الجمعية العامة ٤٨/٤٥ بشأن التوقيع والتمديق على البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)" (A/C.1/46/L.2) ، ونمه كما يلي :

#### "إن الجمعية العامة ،

"إذ تشير إلى أنها رحبت في قرارها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ ، مع ارتياح خاص ، بمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، بوصفها حدثاً ذاتاً أهمية تاريخية في الجهد المبذولة لمنع انتشار الأسلحة النووية ولتعزيز السلام والأمن الدوليين ،

"وإذ تشير أيضاً إلى مختلف قراراتها المتعلقة بالتوقيع والتمديق على البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلوكو) ،

"وإذ تأخذ في اعتبارها أنه داخل منطقة سريان تلك المعاهدة ، التي

بلغ عدد أطرافها حتى الان ٢٢ دولة ذات سيادة ، توجد بعض الأقاليم التي يمكنها ، على الرغم من عدم كونها كيانات سياسية ذات سيادة ، تلقى الفوائد المستمدة من المعاهدة بواسطة بروتوكولها الإضافي الأول ، الذي يمكن للدول الأربع التي هي بحكم القانون أو الواقع مسؤولة دولياً عن تلك الأقاليم أن تصبح أطرافاً فيه ،

"وإذ تضع في اعتبارها أنه ليس من العدل حرمان شعوب بعض تلك الأقاليم

من هذه الفوائد دون منحها الفرصة للتعبير عن رأيها في هذا المدد ،

"وإذ تشير كذلك إلى أن ثلاثة من الدول التي فتح لها باب الانضمام إلى البروتوكول الإضافي الأول - وهي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، ومملكة هولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية - قد أصبحت أطرافاً في البروتوكول في الأعوام ١٩٧٩ و ١٩٧١ و ١٩٨١ على التوالي ،

١" - تعرب عن استيائها مرة أخرى لأن توقيع فرنسا على البروتوكول الإضافي الأول ، الذي تم في ٢ آذار/مارس ١٩٧٩ ، لم يعقبه التصديق اللازم بعد ، على الرغم من مرور الوقت ومن الدعوات الملحة التي وجهتها إليها الجمعية العامة ،

٢" - تحث مرة أخرى فرنسا على لا تتوانى أكثر من ذلك عن هذا التصديق ، الذي طلب منها مرات كثيرة جداً والذي يبدو الآن مستصوباً أكثر من ذي قبل ، بالنظر إلى أن فرنسا هي الدولة الوحيدة التي لم تصبح بعد طرفاً في البروتوكول من بين الدول الأربع التي فتح لها باب الانضمام إلى البروتوكول ،

٣" - تقر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين بندًا يعنوان "تنفيذ قرار الجمعية العامة ٤٦/٤٦ بشأن التوقيع والتصديق على البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)" .

٤ - وبناء على طلب مقدم مشروع القرار A/C.1/46/L.2 ، لم يتخد إجراء بشأنه (انظر A/C.1/46/PV.29) .

باء - مشروع القرار A/C.1/46/L.43

٧ - في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر قدمت المكسيك ، بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار A/C.1/46/L.2 ، مشروع مقرر معنون "تنفيذ قرار الجمعية العامة ٤٨/٤٥ بشأن التوقيع والتمديق على البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)" (A/C.1/46/L.43) . وفيما يلي نص مشروع المقرر :

"تقرر الجمعية العامة أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين بندًا يعنوان "التوقيع والتمديق على معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو) والبروتوكولين الإضافيين الملحقين بها" .

٨ - وبشأنه على طلب مقدمي مشروع المقرر A/C.1/46/L.43 ، لم يُتخذ أي إجراء بشأنه (انظر A/C.1/46/PV.35) .

-----